

المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الميزانية والمراقبة

رقم: 2018/09/م. م.



الرباط في: 12 أكتوبر 2018

من وزير العدل

إلى السادة:

رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف

رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف التجارية

رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف الإدارية

رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم الابتدائية

رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم التجارية

رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم الإدارية

المحاسبين بمراكز القضاة المقيمين

تحت إشراف السلم الإداري

الموضوع: حول تحويل مبالغ الغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية والرسم القضائي إلى مصالح الخزينة العامة للمملكة.

المرجع: الرسالة الدورية عدد 1499 بتاريخ 16 نونبر 2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، علاقة بالموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه بشأن تحويل مبالغ الغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية والرسم القضائي برسم كل سنة مالية، اذكركم بضرورة التقيد بمقتضيات الرسالة الدورية عدد 1499 بتاريخ 16 نونبر 2015 وتحويل مبالغ الغرامات والإدانات النقدية والصوائر والمصاريف القضائية والرسم القضائي من حساب المحكمة إلى مصالح الخزينة العامة للمملكة قبل متم كل شهر، وخاصة بالنسبة لشهر دجنبر، حيث يتعين عليكم تحويل المبالغ المستخلصة قبل متم الشهر وعند الاقتضاء قبل 25 دجنبر من السنة المالية المعنية، وذلك تفاديا لعدم احتساب المجهود المبذول في عملية التحصيل هذه السنة، فضلا عن تمكين المصالح المعنية بالوزارة من حصر الوضعية المحاسبية في الوقت المناسب.

ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسبها هذا الموضوع محاسباتيا، بالنسبة لمداخل الحساب المرصد لأمر خصوصية، حيث يعتد بالتاريخ المضمن بوصولات الدفع لمصالح الخزينة العامة للمملكة، نهيب بكم الحرص على تطبيق فحوى هذه الرسالة الدورية مع موافاة مديرية الميزانية والمراقبة، بالوثائق المحسابية المطلوبة مرفقة بنسخ من وصولات الدفع إلى الخزينة العامة للمملكة، داخل أجل أقصاه عشرة أيام من الشهر الموالي لتاريخ التحويل، والسلام./.

عن وزير العدل

مدير الميزانية والمراقبة

الإمضاء: حسن لقياب